صيام التطوع

صيام الست التي بعد رمضان في شهر ذي القَعدة وما بعده من الأشهر

السؤال: **هل يجوز صيام الست التي بعد رمضان في شهر ذي القَعدة وما بعده من الأشهر؟**

الجواب: الست وقتها شوال «من صام رمضان ثم أتبعه ستًّا من شوال» **[مسلم: 1164]**، فإذا انتهى شهر شوال انتهى وقتها، وله أن يصوم ما شاء من الأيام صيامًا مطلقًا غير مقيَّد بشوال، وله أجره، **«من صام يومًا في سبيل الله، بعَّد الله وجهه عن النار سبعين خريفًا»** [البخاري: 2840]، وعليه حينئذٍ أن يعتني بالأيام الفاضلة كالاثنين والخميس والبيض، وما جاء الشرع بالحث عليه، أما أجر صيام الست فقد انتهى بانتهاء شهر شوال، والله المستعان.

وللفائدة: ذو القَعدة بالفتح، عكس ذي الحِجة فهو بالكسر، فالقَعدة بالفتح والحِجة بالكسر.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السابعة والتسعون بعد المائة 22/8/1435ه